

قرارات

وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ١٤٣ لسنة ٢٠٠٢

بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٥

بشأن تقويم مادة التكنولوجيا للصف الثالث الإعدادي
(عام - مهني)

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية
ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٦٦ بتاريخ ١٩٩٩/٩/١٤ بشأن نظام تقويم الطلاب
في امتحانات النقل والشهادة بالتعليم الأساسي والصف الأول الثانوي العام :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٦ بتاريخ ٢٠٠٠/٩/٢٨ بشأن تدريس مادة التكنولوجيا :

وعلى ما عرضه الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم العام :

قرار

(المادة الأولى)

دون الإخلال بحكم المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٢١٦ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه
تدرس مادة التكنولوجيا بالصف الثالث الإعدادي (العام والمهني) اعتباراً من العام الدراسي
(٢٠٠٣/٢٠٠٢) ، وفق التقويم التالي :

زمن الإجابة	توزيع الدرجات					الدرجة الكلية	المادة الدراسية
	ربع درجة الفصل الدراسي الثاني	الفصل الدراسي الثاني		الفصل الدراسي الأول	النهاية الصغرى		
		٤٠	٤٠				
ساعة تحريري		عمل	تحريري	عمل	تحريري	١٦	٤٠
ساعة عمل	٥	٨	١٢	٨	١٢		التكنولوجيا

ويشترط لنجاح الطالب في هذه المادة الحصول على $\frac{٤}{٥}$ درجة امتحان الفصل الدراسي الثاني ، وتم اختبارات الامتحان العملي على مستوى المدرسة ، على أن تسلم درجاتها إلى لجنة النظام والمراقبة بالمديرية التعليمية في كشوف معتمدة قبل بدء الامتحانات التحريرية بأسبوعين .

(المادة الثانية)

يعمل بأحكام القرار الوزاري رقم ٤٦٦ لسنة ١٩٩٩ والقرار الوزاري رقم ٢١٦ لسنة ٢٠٠٠ فيما لم ينص عليه في هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من العام الدراسي

٢٠٠٣/٢٠٠٢

وزير التربية والتعليم
دكتور/ حسين كامل بعاه الدين